

وباء كورونا وما يتعلق به الدرس الرابع

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على المبعوث رحمة للعالمين سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين .

وبعد

إخوة الإيمان والإسلام .

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

أثار إغلاق المساجد أو تعليق الصلاة فيها بسبب وباء كورونا جدلاً واسعاً بين الناس وبعض أهل العلم بين مؤيد ومعارض فهل هناك في الإسلام ما يدل على مشروعية غلق المساجد وتعليق الصلاة فيها في مثل هذه الظروف إلیان ينتهي الوباء .

بداية لابد وأن نشير إلى أن من عظمة الإسلام وهدية الرشيد أنه دعا إلى الحفاظ على حياة الإنسان وحمایته من المخاطر والأضرار . وينطلق الإسلام في رؤيته ونظراته للبيئة والأمراض والجوانب الصحية بصورة عامة من منطلق أنّ الحفاظ على النفس والبدن والعقل والفكر من أهم الضروريات الأساسية التي جاءت الشريعة لأجلّ الحفاظ عليها وحمایتها من المهالك والأخطار .

ذلك لأن الإنسان في نظر الإسلام هو أعظم وأكرم وأشرف مخلوق على وجه الأرض لأن الله تبارك وتعالى خلقه بيده ونفخ فيه من روحه وأسجد له ملائكته وصوّره فأحسن صورته وكرّمه وفضّله على كثير من مخلوقاته حيث يقول سبحانه " ولقد كرّمنا بنى آدم وحملناهم في البر والبحر ورزقناهم من الطيبات وفضلناهم على كثير ممن خلقنا تفضيلاً" الإسراء 70

هذا وقد بلغت عناية الإسلام بحماية النفس الإنسانية إلى حد أنّ الله تبارك وتعالى في القرآن أباح للمسلم في حال الإكراه أن يتلفظ بكلمة الكفر حفاظاً على نفسه من القتل وهذا ما فعله الصحابي الجليل عمّار بن ياسر رضوان الله عليه حين أخذه المشركون وعدّّبوه حتى أعطاهم ما أرادوا مكرهاً بلسانه وجاء إلى النبي ﷺ وهو يبكي فيقول له النبي ﷺ " كيف تجد قلبك" . قال مطمئناً بالإيمان . فقال له النبي ﷺ " إن عادوا فعد "

ونزل فيه قول الله تعالى " من كفر بالله من بعد إيمانه إلا من أكره وقلبه مطمئن بالإيمان" النحل 106

أيضاً أباح الإسلام للمريض والمسافر الفطر في رمضان حفاظاً على النفس من المشقة الشديدة وإلحاق الضرر بنفسه تيسيراً من الله تعالى ورحمة بعباده وفي ذلك يقول الحق سبحانه " فمن كان منكم مريضاً أو على سفر فعدة من أيام

آخر" البقرة 184

هذا بجانب ما أقره الإسلام من القواعد الشرعية المتفق عليها والتي تدل على سماحة الإسلام ويُسرّه والتي جعلته صالحاً ومُصلحاً لكل زمان ومكان إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها وكان من أهم هذه القواعد "لا ضرر ولا ضرار" و"الضرر يُزال" و"الضرورَات تبيح المحظورات" و"المشقة تجلب التيسير" وغير ذلك من هذه القواعد ومما يشير إلى ذلك أيضاً قول الله تعالى "يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمْ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمْ الْعُسْرَ" البقرة 185. وقوله تعالى "وما جعل عليكم في الدين من حرج" الحج 78. وقوله تعالى "ولا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ" البقرة 195. وقوله "لا يَكْفُرُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وَسْعَهَا" البقرة 286. إلي غير ذلك من الآيات الدالة على مرونة الإسلام وسماحته ويسره .

ومن خلال ماسبق أجاز العلماء تعليق الصلاة في المساجد حفاظاً على الأرواح والأنفس من نقل عدوي فيروس كورونا إليها وتوَدِّي الصلوات في البيوت حتى يأذن الله تبارك وتعالى برفع هذا الوباء وخطره عن البشر . وبالإضافة إلى ما سبق من القواعد الفقهية الشرعية وآيات القرآن يمكن الإستدلال على تعليق الصلاة في المساجد وغلقها بما يلي :-

أولاً:- ما رواه الشيخان البخاري ومسلم من حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال " لا يوردن ممرضٌ علي مصحح" هذا وقد جزم الأطباء وأهل التخصصوما تسفر عنه التقارير الصحية المتتابعة من سرعة إنتشار الفيروس وتحوّله إلى وباء عالمي ومع تواتر المعلومات الطبية من أنّ الخطر الحقيقي للفيروس هو في سهولة وسرعة إنتشاره وأنّ المصاب به قد لا تظهر عليه أعراضه في بداية إصابته لمدة طويلة ولا يعلم أنّه مصاب وهو بذلك ينشر وينقل العدوي في كل مكان ينتقل إليه ولكل من يقابله ويتعامل معه عن قرب وهذا ما يحدث في المساجد دخولاً وخروجاً وتقارباً ووصولاً للصفوف في الصلاة وتكراراً لتعدد الساجدين في الموضع الواحد.

هذا وخصوصاً بعدما تقرر طبيياً وثبّت من الإحصاءات الرسمية إنتشار هذا المرض وتسببه في وفات الكثيرين في العالم ويكفي في تقدير خطر هذا الوباء غلبة الظن والشواهد كأرتفاع نسبة المصابين وإحتمال العدوي وتطوّر الفيروس.

والمحققون من العلماء متفقون على أنّ المتوقّع القريب كالواقع وأنّ مايقارب الشيء يأخذ حكمه وأنّ صحة الأبدان من أعظم المقاصد والأهداف في الشريعة الإسلامية .

ثانياً:- قرّر الفقهاء أنّ الخوف على النفس أو المال أو الأهل أعمار تبيح ترك الجمعة أو الجماعة وذلك لما رواه الإمام أبو داوود والنسائي من حديث عبد الله بن عباس رضي الله عنهما أنّ النبي ﷺ قال "من سمع المنادى فلم يمنعه من إتباعه عذرٌ". قالوا: وما العذر؟ قال "خوفاً ومرض لم تقبل منه الصلاة التي صلي .

وإذا كان كلُّ من يسافر أو يختلط بالناس اليوم يخاف على نفسه وأهله من إصابته بالفيروس فهو معذور في التخلف عن الجمعة أو الجماعة .

ثالثاً:- من الأدلة الواضحة على مشروعية تعليق صلاة الجمعة والجماعات في المساجد تلافياً لإنتشار الوباء القياس على ترك الجمعة لأجل المطر تفادياً للمشقة الحاصلة بسببه. ومن ذلك ما رواه البخاري ومسلم أنّ عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال " **لِمُؤَدَّنِهِ فِي يَوْمٍ مَطْرٍ إِذَا قُلْتِ أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ فَلَا تَقُلْ حِي عَلَى الصَّلَاةِ وَقُلْ صَلُّوا فِي بَيْوتِكُمْ. فَكَانَ النَّاسُ إِسْتَنْكَرُوا ذَلِكَ فَقَالَ لَهُمْ . أَتَعْجَبُونَ مِنْ ذَلِكَ. فَعَلَهُ مِنْ هُوَ خَيْرٌ مِنِّي " يعني رسول الله ﷺ .**

إنّ الجمعة عزيمة وإني كرهتأن أخرجكم فتمشون في الطين والدّحض "والدّحض هو المكان الزلق. هذا ولا شك بأنّ خطر الفيروسانشدّ وأعظم من مشقة الذهاب للصلاة مع المطر في المسجد .

رابعاً:- نهى النبي ﷺ من له رائحة كريهة تؤذي الناس أن يصلي في المسجد منعاً للإضرار بالناس و ذلك لما رواه الإمام البخاري من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما أنّ النبي ﷺ قال " **من أكل ثوماً أو بصلاً فليعتزل مسجداً ويقعد في بيته" .** هذا وما ورد في الحديث من النهي عن قربان المساجد بسبب ضرر محدود سرعان ما يزول بالفراغ من الصلاة والخروج من المسجد. فما بالنا بوباء يسهل إنتشاره ويتسبب في ضرر وإصابة الآخرين وحدث كارثة قد تخرج عن حد السيطرة عليها.

من خلال ما سبق يتبين لنا بأن الخوف حاصل بالفعل بسبب إنتشار الفيروس وقوة فتكه وعدم الوصول إلى علاج ناجح له حتى الآن ومن ثمّ فالمسلم معذور في التخلف عن الجمعة والجماعة في المسجد ويجوز شرعاً للجهات المختصة متى رأت أنّ التّجمّع لأداء صلاة الجمعة والجماعة سوف يؤدي إلى إنتشار هذا الوباء الخطير أن توقفهما مؤقتاًلي أن يأذن الله برفع هذا الوباء وأخطاره .

وأخيراً أحب أن أؤكد أنّه لا يوجد مؤمن يسعي لإغلاق المساجد اختياراً أو تهاوناً . ولكن أوقات الضرورة لها أحكام إستثنائية خاصة نسال الله تبارك وتعالى السلامة للجميع وأن يرفع البلاء و الوباء والمرض عن جميع البشر إنّه وليّ ذلك والقادر عليه .

هذا والله تعالى أعلي وأعلم .

وصلي الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته ؛